

سنن البيهقي الكبرى

9870 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله الأصبهاني أنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرّج ثنا الواقدي حدثني عبد الله بن نافع عن أبيه عن بن عمر قال لم يكن هذه العمرة قضاء ولكن كان شرطاً على المسلمين أن يعتَمروا قَابل في الشهر الذي صَدَهم المشركون فيه